

إعلام الزوج بما بذل لها من مال واستئذانه في اتفاقه/فتاوى على

الهواء مباشرة/1202/1/م

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة تقول السائلة الكريمة انه قد جاءها مبلغ مما تدفعه الدولة للمتضررين بسبب وباء كورونا لم تبلغ زوجها به. ثم عرف به بطريق الصدفة فاستشاط غضبا وهرجها ولم يكلمها - [00:00:00](#)

هي تفسر عدم اخبارها اياه بأنه اذا علم ان معها مبلغا من المال يكلفها ان تنفق منه على البيت ويأخذ منه لينفقه في بعض مساخته الله عز وجل كالقمار ونحوه. ومن ثم - [00:00:27](#)

تدخر هذا المال وتبعده عنه. فتسأل ما موقفها الشرعي في هذا؟ نقول ان للمرأة ذمتها المالية المستقلة. تستقل بما تكسب من مال وبما تملك من ثروة لا يحل ل احد منها شيء الا بطيب نفس منها. الزوج او غير الزوج. كل المسلم على المسلم حرام - [00:00:47](#) دمه وماله وعرضه. جاء في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا مادة خمسة وستين للمرأة في الاسلام مسلمة كانت او غير مسلمة. حتى من تزوج بكتابية هذا الحكم ينطبق عليها كذلك. ذمتها المالية المستقلة - [00:01:17](#)

ف تستقل بالتصرف فيما تملك من مال وما تكسبه من ثروة لكنه قال ويندب لها تشاور مع زوجها عند التصرف بما لا يزيد على الثالث من ذلك. ولا يحجر عليها الا بالأسباب الشرعية - [00:01:37](#)

العامة للحج والتي يستوي فيها الرجال والنساء. فما خصص لها من قبل السلطات من اعانت مالية فهو حق خالص لها لا يلزمها اعلام زوجها به. ولا يلزمها استئذانه عند الانفاق شيئا منه - [00:01:57](#)

فينبغي له الغضب من شيء من ذلك. لكن لكن الاعلام والاستئذان من قبيل حسن العشرة من قبيل المعاشرة بالمعروف وليس من من قبيل الحقوق الالزامية. فان اعلنته واعترته بوجوه اتفاقها تطيبها لخاطره وتألفا لقلبه كان ذلك حسنا - [00:02:17](#) ان كسب القلوب وتألفها اولى من كسب المواقف والحقوق. دايما يقال كسب القلوب اولى من كسب المواقف. نعم انا حقي الا اخبرك. والا اعلمك والا استأذنك. لكن ان فعلت ذلك - [00:02:47](#)

تألفت قلب زوجها وطبيت خاطره وكبرت في عينيه واصبحت جليلة عنده ولا ينقصها ذلك شيء هذه هي القاعدة الا اذا علمت انه سيستولي على المال عنوة من الازواج يعني من يكون زلوما ومن يكون باعيا يستولي على المال عنوة وينفقه في مساخته الله عز وجل. اذا كان ذلك - [00:03:07](#)

ذلك فلا يندم لها لا اخباره ولا اعلامه. طيب - [00:03:37](#)